بالقدر وقال بن حبان روى عنه بن أبي السري والناس يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل وقال بن معين أيضا قد رأيته ليس بثقة ومن مناكيره حدثنا الثوري عن سهل عن أبيه عن أبي هريرة Bه مرفوعا الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة وهذا صحيح للزهري عن سالم عن أبيه مرفوعا وروى محمد بن يحيى بن جميل عن بكر عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن عبد ا بن شداد عن عايشة Bها أن رجلا ذكر للنبي صلى ا عليه وسلّم أنه تزوج بامرأة على نعلين فأجاز نكاحه أخبرنا محمد بن حازم وأبو مؤمن وابن الفراء قالوا أنا أبو القاسم بن صصري زاد بن الفراء فقال وأخبرنا بن قدامة قالا أنا أبو المكارم بن هلال أنا عبد الكريم بن المؤمل حضورا أنا عبد الرحمن بن عثمان ثنا خيثمة بن سليمان ثنا عبد ا بن محمد الكشوري بصنعاء حدثني ميمون بن الحكم ثنا بكر بن الشرود عن مالك وعبد ا بن عمر عن نافع عن بن عمر Bهما عن النبي صلى ا عليه وسلّم قال كل مسكر خمر وما أسكر كثيره فقليله حرام انتهى وقول الذهبي ومن مناكيره إلى آخره أخذه من قول العقيلي برمته وأورد الدارقطني من رواية علي بن عبد الوارث بن عمر الصنعاني عن ميمون بن الحكم الشراوي عن بكر بن الشرود عن مالك عن الزهري عن أنس أن النبي صلى ا عليه وسلّم كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بالمعوذات وقال تفرد به بكر وهو ضعيف والمحفوظ عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة Bها ومن طريق أبي سعيد بن الأعرابي حدثنا جعفر بن برد ثنا محمد بن بشار العدني بصنعاء عن بكر بن الشرود عن مالك عن نافع عن بن عمر Bهما رفعه من شرب مسكرا لم تقبل صلاته ما دام في بطنه منه قطرة وقال هذا حديث منكر وقال الساجي ضعيف وقال بن الجارود صنعاني ليس بشيء وذكره العقيلي في الضعفاء وروى أبو الأزهر عن بكر عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن عبد ا بن شداد عن عائشة Bها مرفوعا لا نكاح إلا بولي تفرد به بكر عن الثوري وهو باطل بهذا الإسناد وقال بن عبد البر وذكر الهمداني في الأنساب أنه كان بينه وبين هشام بن يوسف القاضي وقفة وأن هشاما دس على سليمان بن حرب قاضي مكة من يطعن في بكر بن الشرود فلم يعبأ سليمان بن حرب بذلك